



جمهورية العراق  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الموصل

كلية الحقوق

# الصناديق الاستثمارية في المؤسسات المالية

(دراسة مقارنة)

رسالة تقدم بها الطالب

علي إبراهيم توفيق إبراهيم العباسي

الى

مجلس كلية كلية الحقوق / جامعة الموصل

وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون الخاص

(قانون التجاري)

بإشراف

د. مصطفى ناطق صالح مطلوب

أستاذ القانون التجاري المساعد

٢٠١٩م

١٤٤٠هـ

## المستخلص

تزداد أهمية الصناديق الاستثمارية في ظل التطورات التي تشهدها المؤسسات المالية , بالدور الذي تؤديه في جذب المدخرات من الافراد , ولاسيما الذين لايملكون الخبرات الكافية بالاستثمار, لذا يأتي دور الصناديق الاستثمارية التي تقوم المؤسسات المالية ولاسيما المصارف بأشائها في ادارة واستثمار تلك الاموال بمدراء الاستثمار وامانه في مجال الاوراق المالية المتنوعة المصدرة في سوق الاوراق المالية . إذ تعد الصناديق الاستثمارية وعاءً مالياً إذا ما أحسن استخدامها وتنظيمها قانوناً, إذ لها دور كبير في النهوض بأقتصاد الدول , في المساهمة الفعالة بتقديم رأس المال الضروري لخلق اقتصاد متطور بالسعي الى انجاز كثير من المشاريع استثمارية بل تعد اداة مالي لنهوض بسوق الاوراق المالية بتنشيطها وتدوير الفائض المالي للجهاز المصرفي للدولة ,فضلا عما توفره من الخدمات الاجتماعية والمالية للقطاعات المختلفة للمجتمع . وعلى الرغم من أهمية موضوع الصناديق الاستثمارية في المؤسسات المالية , إلا انه لم ينل حقه بالبحث والتحليل من الجانب القانوني من الباحثين والمتخصصين بالقانون , فضلا عن ان المشرع العراقي في قانون المصارف الاسلامية رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٥ النافذ ٢٠١٥ ونظام داخلي لقانون المصرف النهري الاسلامي رقم (١) لسنة ٢٠١٥ , فضلا عن تعليمات الصيرفة الاسلامية رقم (٦) لسنة ٢٠١١ تجيز تأسيسها وبموافقة البنك المركزي ولكن من دون وجود رؤية متكاملة وواضحة مما يعد نقصاً واضحاً, مما جعل الحاجة ضرورية الى دراسة مستفيضة قانونية تحيط بالصناديق الاستثمارية من جوانبها التفصيلية جميعها , فكان موضوع هذا البحث الصناديق الاستثمارية في المؤسسات المالية بدراسة بدأت بالتعرف على ماهية صناديق الاستثمار في الفصل الأول بثلاثة مباحث ,وعليه يعد هذا الفصل بمثابة هوية تعريفية ومدخلا توضيحياً للبحث بصورة عامة , كونه يتضمن في مبحثه الأول نشأة وتطور صناديق الاستثمار وتعريفه, وتطرقنا في المبحث الثاني الى تمييز صناديق الاستثمار من الانظمة المشابهة . ولاسيما المحافظ الاستثمارية , وصناديق التأمين والصناديق السيادية فضلا عن بنوك الاستثمار وشركات الاستثمار المالي , وأهمية هذا المبحث تكمن في تسليط الضوء على ابراز أهمية صناديق الاستثمار من بين ادوات المالية والاستثمارية المتنوعة وبيننا في المبحث الثالث انواع صناديق الاستثمارية سواء التقليدية ام الاسلامية , حيث حاولنا فيها وصول الى صندوق أمثل وتطبيقها من قبل المصارف الاسلامية العراقي في حال تأسيسها , وإشتمل الفصل الثاني على ثلاثة مباحث , تضمن المبحث الأول بيان : ماهية المؤسسات المالية بتعريف المؤسسات المالية تم بينا اهميتها, وبيان أهمية صناديق الاستثمار للمؤسسات المالية على اعتبارها من أهم مجالات الاستثمارية لتلك المؤسسات للاستفادة من الارباح التي يحققها الصناديق الاستثمارية . في حين تناولنا في المبحث الثاني تأسيس صناديق الاستثمار في المؤسسات المالية بالتعرف على المصرف فضلا عن دوافع انشاء المصارف للصناديق الاستثمار , ثم وضحنا أهمية إنشاء المصارف العراقية للصناديق الاستثمار , أمام تعليق تعليمات المتعلقة بتأسيس صناديق الاستثمار من قبل البنك المركزي العراقي والدعوة البنك بتسريع بأصدارها في ظل التوجه والرغبة المصارف الاسلامية والمستثمر العراقي بفسح الفرصة للاستفادة من الخصائص والميزات صناديق الاستثمار والارباح المتحققة من استثمارتها , وجاء المبحث الثالث تحت عنوان الطبيعة القانونية والشرعية لصناديق الاستثمار . واستكمالا لموضوع الصناديق الاستثمارية في المؤسسات المالية من جوانبه كافة افردنا الفصل الثالث لأدارة

صناديق الاستثمار والرقابة عليها الذي تضمن مبحثين , الأول في إدارة صناديق الاستثمار ببيان العلاقة التعاقدية بين صندوق ومدير الاستثمار فضلا عن الضوابط القانونية الواجب توفرها في مدير الاستثمار ,وبينا حقوق مدير الاستثمار والتزاماته وكيفية انتهاء عمل مدير الاستثمار , وتناولنا في المبحث الثاني والآخر من هذا الفصل الرقابة على صناديق الاستثمار وانقضاؤها , إذ تعرفنا على انواع الرقابة التي تخضع لها صناديق الاستثمار بنوعها الداخلية (مراقب الحسابات و أمين الاستثمار) ثم الرقابة الخارجية التي تمثل في (هيئة سوق الاوراق المالية و رقابة البنك المركزي ) , كما بينا فيها تحديد الجهات التي سوف تقوم بالمتابعة والاشراف فضلا عن الرقابة على صناديق الاستثمار في حال تأسيسها من قبل المصارف الاسلامية العراقية . أما بالنسبة لإنقضاء صناديق الاستثمار فإنها تنقضي لاسباب مختلفة , حيث إن القوانين المختلفة والمنظمه لصناديق الاستثمار تختلف في بيان أسباب إنقضائها , إذ إن منها ما يعنى بحصر هذه الاسباب ومنها ما يعنى بابرار سبب رئيس للانقضاء وما عداها للقواعد العامة ومنها ما يتضمن النص على انقضاء الصندوق لسبب معين لا يعتبره قانون اخر سبب للانقضاء .

وفي ختام البحث سجلنا أهم ما توصلنا من نتائج ثم اردفناها بجملة من التوصيات التي تضمنت مقترحات عديدة.

## **Abstract**

The important of Investment Funds its grow in development of the Financial Institutions,there are role of the Investment funds come when the bank that is establish it .so whiche is manegement and invastad this financial or by administrator and trustee investements in securities exchange by differance area .

Investment Funds as if container finance ,if its well used and organized legally , it has a great roles in promoting the economice country .whiche is contributed from offer the necessary capital for make development economic . so its attempt to achievement many investment project ; yet ites consider financial instrument for rising securities exchange during routation and activted financial overabndant for banker system in any state ; in other hand ites offer also social and finance service in any sector of the society .

Despite the great importance of the finance ,it was not researched and analyzed well in legal point of view by the law specialists . that made urgant need of studying elaborately the regulation which concentrate the Investment funds In the financial Institution in details and relations . thus , this research was chosen to study the Investment funds In the Financial Institutions through a study started with recognizing the essence of the Investment funds In the financial Institutions in chapter one through three topics . the first topic deals with the concept of Investment funds through demonstrating the historical development of Investment funds with aims and importance its. In order to assign accurately the meaning of Investment funds , it must be handle the distinctioned from what is under suspicion of legal states and concepts all that in second topic .in addition third topic we deals with classification of the Investment funds.

In second chapter include three topics ,the first topci deals identifying the financial Institutions through its definition ,importance and its legal nature for illustrate the aspect of the financial Institutions .while the second topic illustrates how the Investment funds establishment by Institutions financial through

identifying the bank and function it ,in other hand we discuss the motives which stand behind that the Investment funds establishment by Iraq's bank ,thus why the Investment funds establishment by Iraq's bank its importance and necessary.while in third topic we handled the legal and religious of Investment funds .

The third chapter tackled the Investment funds management .this chapter consists of two topic : the first topic deals with the legal aspect the Investment funds management through illustrated the contractual relationship among the funds and administrator ,then we the rights and obligation's administrator . the second topic deals with Investment funds's control and expiry it .

At end we concluded our study with the most important results . Then we followed them by some recommendations which include several proposals .

*Republic of Iraq*

*Ministry of Higher Education & Scientific*

*University of Mosul*

*College of law*



***Investment fund in the financial Institutions***

***A Comparative Study***

***A Thesis Submitted By***

***Ali Ebrahim Tawfiq Ebrahim AL\_ Abasy***

***A Master Thesis Submitted to The***

***Council of the College of a law at the University of Mosul***

***In Partial Fulfillment of the Requirement for  
the Degree of Master in Private Law / ( Commercial Law)***

***Supervised by***

***Ass.t prof. Dr.Mustafa Natiq Salah Al\_Matlob***

***Lacturer of Commercial Law***